

# 5102 شرح سنن الترمذى ابواب الاطعمة للشيخ مصطفى العدوى

العدوى

مصطفى العدوى

قل هذه سببى. ادعوا الى الله. على بصيرة انا ومن من اتبعني وسبحان الله وما انا من المشركين السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. افضل يا باسم الله والحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم. اللهم احفظ شيخنا واياك والسامعين. قال الامام في - 00:00:00

الترمذى رحمه الله تعالى بباب ما جاء في ذبيحة الجنين. قال حدثنا محمد بن بشار حدثنا يحيى بن سعيد عن قال حدثنا سفيان ابن ربيع حدثنا حفص ابن غياب عن مجاهد عن أبي ودأك عن - 00:00:51

في سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال زكاة الجنين زكاة امه قال وفي الباب عن جابر وابي امامة وابي الدرداء وابي هريرة قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح - 00:01:11

وقد روى من غير وجه عن ابي سعيد والعمل على هذا عند اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم وهو قول سفيان الثوري وابن المبارك والشافعى واحمد واسحاق - 00:01:31

وابو الوداك اسمه جب ابن نوف الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وبعد ففي هذا السنن مجالد بن سعيد وهو ضعيف والاخبار التي وردت في هذا الباب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كلها لا تخلو من مقام فهل - 00:01:48

بمجموعها وتبقى في حيز الضعف في ذلك وجهاً لاهل العلم والله اعلم هذا وقوله والعمل على هذا للعلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم. وهو قول سفيان ابن المبارك - 00:02:13

شافع واحمد واسحاق هذا لا ينفي النزاع الوارد في هذه المسألة. هل عندك شرح في الحج يا يوسف؟ من نوع نسخة الحزن ايوا - 00:02:30

قال اخرجه ايضا دارقطني وابن حبان وصححه واضعفه عبدالحق وقال لا يحتاج باسانيد كلها. ذلك لأن في بعضها مجالدا ولكن اقل احوال الحديث ان يكون حسن الغير لكثره طرقه - 00:03:04

ومجلد ليس الا في الطريق التي اخرجها الترمذى وابو داود منها وقد اخرجه احمد من طريق ليس فيها ضعيف والحاكم الى اخر ما قال تتكلم عن الفقه المسألة بس اشوف اقوال العلماء - 00:03:28

قال والعمل على هذا عند اهل العلم من اصحاب النبي؟ قال الحافظ في التلخيص قال ابن المنذر انه لم يروي عن احد من الصحابة ولا من العلماء ان الجنين لا يؤكل الا باستئناف الزكاة - 00:03:50

الا ما روى عن ابي حنيفة يعني انه اذا زبحت امه ونزل وان كان ميتا فان زكاة امه زكاة له و قالوا اليه ذهبنا ابي حنيفة واليه ذهب ايضا مالك واشترت ان يكون قد اشعر. قال ابو حنيفة - 00:04:05

اذا بتحريم الجنين اذا خرج ميتا. وانها لا تغنى تزكية الامة عن تزكيتها. قال الامام محمد في الموطأ اخبرنا مالك عن ابن عمر كان يقول اذا نحرت الناقة فزكاة ما في بطنه زكاتها - 00:04:26

اذا كان تم خلقه ونبت شعره. اذا خرج من بطنه زبح حتى يخرج الدم من جوفه. روى عن سعيد بن المسيب انه كان يقول زكاة ما كان في بطنه الزبيحة زكاة امه اذا كان قد نبت شعره - 00:04:45

وتم خلقه سم قال محمد وبهذا نأخذ اذا تم خلقه فزكاته في زكاة امه فلا بأس باكله فاما ابو حنيفة فكان يكره اكله حتى يخرج حيا  
فيذكرى وكان يروى عن حماد عن ابراهيم انه قال لا تكون زكاة نفس الجنين - [00:05:05](#)

آآ زكاة نفس زكاة الجنين انتهى قلت استدلال الامام ابي حنيفة بقول ابراهيم النخعي هذا على كراهة اكل الجنين ليس بصحيح يعني  
تعني هذا الكلام مفاده انك اذا ذبحت بقرة وذبحت ناقة ونزل الجنين بعد ذبح امه مزكاة كانت امه زكية نزلت - [00:05:25](#)

الجنين ميتا انك تأكل منه لحديث زكاة الجنين زكاة امه ابو حنيفة يقول لا لابد ان ينزل حيا وان تدركه انت وان تذبحه لأن زكاة  
نفسين ليست كزكاة نفسين هذا فحوى الخطاب. والتعوييل بلا شك على صحة الحديث من عدمها - [00:05:48](#)

فإن الحديث زكاة الجنين زكاة امه كما سلف كل طرقه ضعيفة فمن ضم بعض الطرق الى بعض فصححه بمجموعها سيجوز ان يؤكل  
الجنين وان كان نزل خرج ميتا والذي سيضعف الاخبار سيحتاج بالاصل على المنع - [00:06:10](#)

حرم عليكم الميتة والدماء ولحم الخنزير. فيكون في حال تضييف الحديث هناك تقوية لرأي ابي حنيفة والله اعلم. بارك الله فيك.  
تفضل يا شيخ جزاك الله خيرا - [00:06:33](#)